

Distr.: Limited
29 October 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الأولى

البند ٩٨ (ز) من جدول الأعمال

نزاع السلاح العام الكامل: عقد دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

إندونيسيا*: مشروع قرار منقح

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٥/٤٩ طاء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٠/٥٠ واو المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٥/٥١ جيم المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ واو المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ ألف ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٥٤ تشرين المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٣/٥٥ ميم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و ٦١/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ٧١/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦٠/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ومقرراتها ٥٢١/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥١٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٥٥٩/٦٠ المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.



وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة عقدت ثلاث دورات استثنائية مكرسة لنزع السلاح في السنوات ١٩٧٨ و ١٩٨٢ و ١٩٨٨، على التوالي، نظرا لوجود توافق في الآراء في كل حالة على عقد هذه الدورات،

وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة التي اعتمدت بتوافق الآراء في أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح^(١)،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الهدف النهائي المتمثل في تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة،

وإذ تحيط علما بالفقرة ٨٠ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في هافانا في ١٥ و ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦^(٢)، التي أيدت عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح التي ستتيح الفرصة لاستعراض أهم جوانب عملية نزع السلاح من منظور أكثر انسجاما مع الحالة الدولية الراهنة، وتعبئة المجتمع والرأي العام الدوليين تأييدا للقضاء على الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وتحديد الأسلحة التقليدية وحفظها،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الأفقية، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٣)، والذي قرر فيه رؤساء الدول والحكومات "السعي بشدة إلى القضاء على أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، وإلى إبقاء جميع الخيارات متاحة لتحقيق هذا الهدف، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية"،

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح يمكن أن يحدد منهاج العمل مستقبلا في ميادين نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإذ تؤكد على أهمية تعددية الأطراف في عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة،

(١) القرار د/١٠ - ٢.

(٢) A/61/472-S/2006/780، المرفق الأول.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تحيط علما بالورقة المقدمة من رئيس الفريق العامل الثاني خلال الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح^(٤) لعام ١٩٩٩، وبالمقترحات والآراء الخطية المقدمة من الدول الأعضاء على نحو ما ورد في ورقات العمل المقدمة خلال الدورات الموضوعية الثلاث للفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠٠٣^(٥) وفي تقارير الأمين العام المتعلقة بآراء الدول الأعضاء بشأن الأهداف، وجدول الأعمال وتوقيت انعقاد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح^(٦)،

وإذ تحيط علما أيضا بتقارير الفريق العامل المفتوح باب العضوية للنظر في الأهداف وجدول الأعمال، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح^(٧)،

١ - تقرر دعوة الفريق العامل المفتوح باب العضوية، الذي يعمل على أساس توافق الآراء، للنظر في الأهداف وجدول الأعمال، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح؛

٢ - تقرر أيضا أن يعقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية دورته التنظيمية في أقرب وقت ممكن من أجل تحديد مواعيد انعقاد دوراته الموضوعية في عام ٢٠٠٨، وأن يقدم تقريرا عن أعماله، شاملا ما يمكن تقديمه من توصيات موضوعية، قبل نهاية دورة الجمعية العامة الثانية والستين؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية، في حدود الموارد الموجودة، ما يلزم من مساعدة ومن خدمات لإنجاز مهامه؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والستين البند المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح".

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الثاني.

(٥) انظر A/AC.268/2003/WP.2.

(٦) A/55/130 و Add.1 و A/56/166 و A/57/120.

(٧) A/57/848 و A/AC.268/2007/2.